

Distr.: General
17 November 2006
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ١١٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/ES-10/L.19

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد دييغو سيمانكاس (المكسيك)

- ١ - عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، نظرت اللجنة الخامسة في جلستها ٢٣ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، ٢٠٠٦، في البيان المقدم من الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/ES-10/L.19 (A/C.5/61/12). وفي الجلسة ذاتها، قام رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بعرض شفوي لتقرير اللجنة ذي الصلة (والذي صدر لاحقاً بصفته الوثيقة A/61/587).
- ٢ - ويرد ما ألقى من بيانات وما أبدى من تعليقات في أثناء نظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة في المحضر الموجز المتعلق بهذا الموضوع (A/C.5/61/SR.23).
- ٣ - وفي الجلسة ٢٣ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض رئيس اللجنة شفويًا مشروع مقرر.
- ٤ - وفي الجلسة ذاتها، طُلب إجراء تصويت مسجل على مشروع المقرر.



٥ - وفي الجلسة ذاتها أيضا اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ١٤٣ صوتا مقابل ٥ أصوات وامتناع عضوين عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وقد جرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي وإثيوبيا وأذربيجان والأرجنتين والأردن وأرمينيا وأسبانيا وإستونيا وإكوادور وألبانيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأنتيغوا وبربودا وأندورا وإندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وآيرلندا وآيسلندا وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبحرين والبرازيل وبربادوس والبرتغال وبروني دار السلام وبلجيكا وبلغاريا وبليز وبنغلاديش وبنما وبنن وبوتسوانا والبوسنة والهرسك وبولندا وبيرو وبيلاروس وتايلند وتركيا وترينيداد وتوباغو وتوغو وتونس وتيمور - ليشتي وجامايكا والجبل الأسود والجزائر وجزر البهاما وجزر القمر والجمهورية العربية الليبية والجمهورية التشيكية والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية تترانيا المتحدة وجمهورية كوريا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا وجورجيا وجيبوتي والدانمرك ودومينيكا ورواندا ورومانيا وزامبيا وزمبابوي وسان مارينو وسانت لوسيا والسلفادور وسلوفاكيا وسلوفينيا وسنغافورة والسنغال والسودان وسورينام والسويد وسويسرا وشيلي وصربيا والصومال والصين والعراق وعمان وغابون وغامبيا وغانا وغواتيمالا وغيانا وغينيا وفرنسا والفلبين وفترويل (جمهورية - البوليفارية) وفنلندا وفييت نام وقبرص وقطر وقيرغيزستان وكرواتيا وكمبوديا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والكونغو والكويت ولاتفيا ولبنان ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين وليسوتو ومالطة ومالي وماليزيا ومصر والمغرب والمكسيك وملاوي وملديف والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية وموريتانيا وموريشيوس وموزامبيق ومولدوفا وموناكو وميانمار وناميبيا والنرويج والنمسا ونيبال والنيجر ونيجيريا ونيوزيلندا وهاييتي والهند وهندوراس وهنغاريا وهولندا واليابان واليمن واليونان.

المعارضون:

أستراليا وإسرائيل وبالاو، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

كندا وكينيا.

٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو أستراليا، وفنلندا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وجنوب أفريقيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) واليابان (انظر A/C.5/61/SR.23).

قرار اللجنة الخامسة

٧ - إن اللجنة الخامسة، وقد نظرت في بيان الأمين العام المقدم بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/61/12)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (A/61/587):

(أ) تقرر أن تحيط الجمعية العامة علما بأن اعتماد مشروع القرار A/ES-10/L.19 لن تنشأ عنه، في المرحلة الحالية، أية احتياجات إضافية في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

(ب) تقرر أيضا أن أية موارد إضافية قد تكون ضرورية، سيبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.